وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض العدوية الشرقى رقم ٢٧ قسم أول ضمن القطع أرقام ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ بزمام ناحية بهبشين مركز بوش محافظة بنى سويف بمسطح قدره ١١ قيراطا و ١٠ أسهم تقريبا .

وترجع أسباب التجاوز فى المساحة عن ٦ قراريط إلا أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجا خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التى تنفرد بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى أجهزة الصرف فى مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والكبارى تشترط ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هى :

الحد البحرى : باقى القطع أرقام ٨٠ و ٧٩ و ٧٨ و ٧٧ و ٧٦ بحوضه بطول ٤٠ مترا .

الحد الشرقى : باقى القطعة رقم ٨٠ بحوضه بطول ٥٠ مترا .

الحد القبلى : الحد الفاصل بين حوضى العدوية الشرقى رقم ٢٧ قسم أول ، عمر باشا الشرق رقم ٣٢ بطول ٤٠ مترا .

الحد الغربى : القطعة رقم ٧٥ بحوضه بطول ٥٠ مترا .

وهذه القطعة ملك كل من : حسين حسن حسين ، وعبده محمد أمين المصرى .

وقد أقيمت الوحدة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ فى ٢ يونيه سنة ١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ ج (ستين ألفا وسبعمائة وخمسة وتسعين جنيها) وذلك لتعويضات أراضى مشروعات نزع الملكية بمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ الخمسة مليون جنيه المخصصة لتعويضات القطاع الخاص ، وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ — ٤/١/١٦ بتاريخ ٢ يونيه سنة ١٩٦٨

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث ان نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ ، كما أن تقرير المنفعة العامة تكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تتشرف وزارة الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق.

رجاء التفضل بالموافقة عليه واصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية صفط الخرسة مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع اقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية صفط الخرمة مركز الفشن محافظة بنى سويف .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المبنى البالغ مساحتها ٩ قراريط و ٢٠ سهما تقريبا مملوكة للسيدين / سيد السيد حسن ، نجيب حسين ، والموضح بيانها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٨٩ (٢٨ يوليه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٢١ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية صفط الخرسة مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقرر فى السنة (٦٤ — ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأول (١٩٦١/٦٠ — ١٩٦٥/٦٤) للوحدات الصحية الريفية إقامة وحدة صحية ريفية بقرية صفط الخرسة مركز الفشن محافظة بنى سويف وذلك لمواجهة الأغراض الصحية فى هذه الجهات ، وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض زراعية صالحة للبناء ، وتقع بحوضى عبد اللطيف رقم ٩ ضمن القطعة رقم ٧٣ ، وتادرس رقم ١٢

ضمن القطعتين رقمى ١ و ٢ والجميع بزمام ناحية صفط الخرسة مركز الفشن محافظة بنى سويف بمسطح ٩ قراريط و ٢٠ سهما تقريبا .

وترجع أسباب التجاوز فى المساحة عن ٦ قراريط إلا أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجا خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التى تنفرد بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى أجهزة الصرف فى مكان مجاور للوحدة . كما أن مصلحة الطرق والكبارى تشترط ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هى :

الحد البحرى : باقى القطعة رقم ٧٣ بحوض عبداللطيف رقم ٩ بطول ٣٥ مترا تقريبا .

الحد الشرقى : القطع أرقام ١ و ٢ بحوض داير الناحية رقم ١٠ ، باقى القطعة رقم ٧٣ بحوض عبداللطيف رقم ٩ ، باقى القطعتين رقمى ١ و ٢ بحوض تادرس رقم ١٢ بطول ٥٠ مترا تقريبا .

الحد القبلى : طريق عمومى مشروع رقم ١٧٨ طرق بطول ٣٥ مترا تقريبا .

الحد الغربى : باقى القطعتين رقمى ٢ و ١ بحوض تادرس رقم ١٢ و باقى القطعة رقم ٧٣ بحوض عبد اللطيف رقم ٩ بطول ٥٠ مترا تقريبا .

وهذه القطعة ملك كل من : سيد السيد حسن ، نجيب حسنين .

وقد أقيمت الوحدة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ فى ٢ يونيه سنة ١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ ج (ستين ألفا وسبعمائة وخمسة وتسعين جنيها) وذلك لتعويضات أراضى مشروعات نزع الملكية بمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ الخمسة مليون جنيه المخصصة لتعويضات القطاع الخاص ، وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ — ١٦ / ١ / ٤ بتاريخ ٢ يونيه سنة ١٩٦٨

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن نزع الملكية للنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ . كما أن تقرير صفة المنفعة العامة تكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية اعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تتشرف وزارة الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق .

يرجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٢ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الانتاج الزراعى بناحية نشيل مركز قطور محافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٦٨ ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعى بناحية نشيل مركز قطور محافظة الغربية .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور منها ١٧ سهما مملوكة للسيدة / صفية عبد الحى السقعان و قيراطان و ١٥ سهما مملوكة للسيدة / هانم سالم رخا وقيراط واحد و ١٣ سهما مملوكة للسيد / وهبه أبو يوسف النجار وقيراط واحد و ٨ أسهم مملوكة للسيد / السيد محمد بيومى و ١٦ سهما مملوكة للسيد / ابراهيم الأعصر وقيراط واحد وسهمان مملوكة للسيد / عبد المعطى الهنداوى أبو ستيته و ٥ أسهم مملوكة للسيد / يوسف على أنور و ٣ أسهم مملوكة للسيدة / فكيهة محمد عبد ربه وقيراط واحد و ٥ أسهم مملوكة للسيدة / وردة غازى مصطفى الدحروج والبالغة مساحتها الإجمالية ٩ قراريط و ١٢ سهما (تسعة قراريط واثنى عشر سهما) الموضح بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين .